

Distr.: General
31 January 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون



الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة

وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة السابعة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد أشاريا (نيبال)

المحتويات

البند ٣١ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) (تابع)

البند ٣٢ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع)

إنجاز عمل لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الجزء الرئيسي من الدورة الحادية والستين للجمعية العامة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ٣١ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (تابع) (A/C.4/61/L.9، و L.10 و L.11/Rev.1 و L.12)

١ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشاريع القرارات الواردة في إطار البند.

مشروع القرار المتعلق بتقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين (A/C.4/61/L.9)

٢ - **الرئيس:** قال إن الجمهورية التشيكية، وسويسرا وكرواتيا وملدوفا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٣ - **أجري تصويت مسجل.**

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلاند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية

العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمارك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، لختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، مولدوفا، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، واليونان.

المعارضون:

إسرائيل، وبالاو.

المتنعون:

جزر مارشال، فانواتو، فيجي، الكاميرون، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، والولايات المتحدة الأمريكية.

أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمارك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، لختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملدوفا، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، واليونان.

المعارضون:

إسرائيل، بالاو، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

أوغندا، سوازيلند، فانواتو، وفيجي.

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/61/L.10 بأغلبية ١٦٠ صوتاً مقابل ٦ أصوات، وامتناع أربعة أعضاء عن التصويت.

٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/61/L.9 بأغلبية ١٦٢ صوتاً مقابل صوتين وامتناع ٧ أعضاء عن التصويت*

مشروع القرار المتعلق بالنازحين نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ والأعمال القتالية التالية (A/C.4/61/L.10)

٥ - أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزباكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب

* قام وفد كوبا بإبلاغ اللجنة في وقت لاحق بأنه كان يعترض التصويت لصالح مشروع القرار.

مشروع القرار المتعلق بعمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (A/C.4/61/L.11/Rev.1)

٧ - السيد توغيو (إندونيسيا): قال إن الفقرة الرابعة عشر من الديباجة ينبغي أن تصبح "وإذ تعرب عن استيائها لمقتل أربعة عشر من موظفي الوكالة على يد قوات الاحتلال الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ ومقتل أحد موظفي الوكالة علي يد سلاح الطيران الإسرائيلي في لبنان في آب/أغسطس ٢٠٠٦". وفي الفقرة ٤، ينبغي الاستعاضة عن "٢٠٠٧ - ٢٠٠٨" بـ "٢٠٠٦ - ٢٠٠٧".

٨ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزباكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية

السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمارك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، لختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا، الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، مولدوفا، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، واليونان.

المعارضون:

إسرائيل، بالاو، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

أوغندا، سوازيلند، فانواتو، فيجي، والكاميرون.

الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لايتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، لختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، مولدوفا، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، واليونان.

المعارضون:

إسرائيل، بالاو، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

أوغندا، سوازيلند، فانواتو، فيجي، والكاميرون.

١٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/61/L.12 بأغلبية ١٥٩ صوتاً مقابل ٦ أصوات، وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/61/L.11/Rev.1 بأغلبية ١٥٩ صوتاً مقابل ٦ أصوات، وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار المتعلق بممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها (A/C.4/61/L.12)

١٠ - الرئيس: قال إن الجمهورية التشيكية وجمهورية ملدوفا وكرواتيا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

١١ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تترانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمارك، دومينيكا،

عمان، غابون، غانا، غرينادا، غيانا، غينيا، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، قطر، كمبوديا، كوبا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، الهند، واليمن.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، بالاو، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بروندي، البوسنة والهرسك، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر سليمان، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سوازيلند، السويد، سويسرا، صربيا، غواتيمالا، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كوستاريكا، كولومبيا، لاوس، لكسمبرغ، ليتوانيا، لختنشتاين، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، مولدوفا، موناكو، النرويج، النمسا،

البند ٣٢ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع) (A/C.4/61/L.13/Rev.1)، و A/C.4/61/L.14/Rev.1، و A/C.4/61/L.15/Rev.1، و A/C.4/61/L.16/Rev.1، و A/C.4/61/L.17، و A/C.4/61/L.18)

١٣ - الرئيس: دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشاريع القرارات الواردة في إطار البند.

مشروع القرار المتعلق بأعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (A/C.4/61/L.13/Rev.1)

١٤ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أذربيجان، الأردن، إريتريا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوزبكستان، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بوليفيا، بيلاروس، تركمانستان، تركيا، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، دومينيكا، زامبيا، زيمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق،

اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمارك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فترولا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، لختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، مولدوفا، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، واليونان.

المعارضون:

إسرائيل، بالاو، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

أستراليا، أنغولا، أوغندا، الجمهورية الدومينيكية، فانواتو، فيجي، الكاميرون، وهايتي.

١٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/61/L.14 بأغلبية ١٥٦ صوتا مقابل ٦ أصوات، وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، واليونان.

١٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/61/L.13/Rev.1 بأغلبية ٨١ صوتا مقابل ٨ أصوات، وامتناع ٧٩ عضوا عن التصويت.

مشروع القرار المتعلق بانطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى (A/C.4/61/L.14)

١٦ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا

مشروع القرار المتعلق بالمستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل (A/C.4/61/L.15/Rev.1)

١٨ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا،

سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فترولا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاقتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، لختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، مولدوفا، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، واليونان.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، بالاو، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

أوغندا، جزر سليمان، الجمهورية الدومينيكية، فانواتو، فيجي، والكاميرون.

١٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/61/L.15/Rev.1 بأغلبية ١٥٦ صوتا مقابل ٧ أصوات، وامتناع ٦ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار المتعلق بالممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (A/C.4/61/L.16/Rev.1)

الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيوتي، الدانمارك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاقتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، لختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، مولدوفا، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، واليونان.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، بالاو، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

أوغندا، بورندي، جزر سليمان، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، فانواتو، فيجي، الكامبيون، نيكاراغوا، هايتي، وهندوراس.

٢٠ - السيدة توليدانو (كوبا): قالت إنه، في السطر الثاني في الفقرة التاسعة عشر من الديباجة، ينبغي حذف عبارة "استمرار وتزايد"، وفي السطر الثالث، ينبغي إضافة عبارة "في إسرائيل" بعد عبارة "وإطلاق الصواريخ" والاستعاضة عن "ولا سيما عن" بـ "بوجه خاص". وينبغي إضافة فقرة ديباجة خامسة وعشرين جديدة نصها: "وإذ ترحب بمبادرة الهدنة الفلسطينية وقبولها من جانب إسرائيل وسرياتها في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، وإذ تحت الطرفين على المحافظة على تلك الهدنة، التي يمكن أن تمهد الطريق أمام إجراء مفاوضات حقيقية من أجل التوصل إلى حل عادل للتراع،".

٢١ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تزايا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية

٢٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/61/L.16/Rev.1، بصيغته المعدلة شفويا، بأغلبية ١٥٠ صوتا مقابل ٨ أصوات، وامتناع ١١ عضوا عن التصويت.

مشروع القرار المتعلق بالجلولان السوري المحتل (A/C.4/61/L.17)

٢٣ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمارك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري

لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاقتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، لختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، ملدوفا، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، واليونان.

المعارضون:

إسرائيل.

المتنعون:

أوغندا، بالاو، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، فانواتو، فيجي، الكاميرون، مكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، هايتي، ناورو، والولايات المتحدة الأمريكية.

٢٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/61/L.17 بأغلبية ١٥٦ صوتا مقابل صوت واحد، وامتناع ١١ عضوا عن التصويت.

مشروع القرار المتعلق بالعدوان الإسرائيلي في قطاع غزة (A/C.4/61/L.18)

ويستخدم هذا البلد اللجنة الرابعة لتوجيه الاتهامات إلى إسرائيل، في حين أنه لا يكثر بقرارات مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، و ١٦٨٠ (٢٠٠٦) و ١٧٠١ (٢٠٠٦) ورفض معاملة لبنان كدولة ذات سيادة.

٢٩ - واختتم قائلاً إن من المثير للجزع أن تعمل الجمهورية العربية السورية مع حزب الله والحلفاء اللبنانيين الآخرين لزعة استقرار حكومة لبنان المنتخبة ديمقراطياً. وقد أصبح الدعم السياسي والمادي المقدم من الجمهورية العربية السورية لحزب الله واضحاً أثناء الأعمال القتالية التي حدثت خلال عام ٢٠٠٦. وكرر تأكيد قلق وفد بلده لرفض الحكومة السورية التقيد بالخطر المفروض على دخول شحنات أسلحة غير مأذون بها إلى لبنان وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦). وتواصل الجمهورية العربية السورية، انتهاكاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، السماح باستخدام أراضيها من جانب الشبكات التي تعمل على زعزعة استقرار العراق واستضافة المنظمات التي ترفض جهود السلام وتشن اعتداءات إرهابية ضد إسرائيل. ودعا الجمهورية العربية السورية إلى وقف دعمها للإرهاب، ووضع حد لمحاولاتها زعزعة استقرار لبنان، ومنع استخدام أراضيها لدعم التمرد في العراق ووقف مضايقة المواطنين السوريين الذين يرغبون في الدفاع عن حقوقهم أو تحقيق تغيير ديمقراطي في بلدهم.

٣٠ - السيد باومان (كندا): قال إن وفد بلده مازال يشعر بقلق بالغ إزاء حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة نتيجة تصاعد العنف في قطاع غزة. وتحت كندا جميع الأطراف على ممارسة ضبط النفس، وحماية أرواح المدنيين والهياكل الأساسية والامتناع عن أي أعمال يمكن أن تحكم مسبقاً على احتمال إجراء مفاوضات، بما في ذلك بناء المستوطنات وطرق الوصول. وقد صوت وفد بلده ضد مشروع القرار A/C.4/61/L.16/Rev.1 لأنه لم يركز إلا على الأفعال الإسرائيلية ولم يقدم صورة متوازنة للحالة على

٢٥ - السيدة رشيد (المراقبة عن فلسطين): تكلمت بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار A/C.4/61/L.18، فأشارت إلى أن الجمعية العامة اتخذت إجراء في قرار بشأن القضية الواردة في مشروع القرار A/C.4/61/L.18 في دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة وطلبت عدم اتخاذ إجراء في مشروع القرار A/C.4/61/L.18.

٢٦ - وقد تقرر ذلك.

٢٧ - السيد كوهين (إسرائيل): قال إن وفد بلده صوت ضد مشاريع القرارات لأنها لا تعكس الواقع على الأرض كما أنها لم تعالج الحالة في المنطقة بصورة بناءة. وخلال الاجتماعات التي عقدتها اللجنة الرابعة في الدورة الحادية والستين، تعرضت إسرائيل للقصف بالصواريخ يومياً، وجرى إجلاء المواطنين الإسرائيليين من بيوتهم ولم يفعل شيء لتخفيف محنة الإسرائيليين أو الفلسطينيين. وقد أظهر وقف إطلاق النار الذي جرى الاتفاق عليه في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ أن الواقع قد تغير على الأرض بالتفاوض المباشر وليس في الجادة الأولى. وإسرائيل في انتظار شريك فلسطيني حقيقي يرغب في السلام.

٢٨ - السيد سيغل (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده امتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.4/61/L.17 لأن هذا القرار يعالج قضايا الوضع النهائي التي تدعو الحاجة إلى تركها للطرفين. وقرار الامتناع يقوم على تقدير وفد بلده للمنظمة وأهمية معالجة القضايا الخطيرة على نحو مقدر للمسؤولية. وقد تصرف وفد بلده بعقلانية واتزان بعدم الوقوف في وجه توافق الآراء بشأن مرشح الجمهورية العربية السورية للجنة المؤتمرات. ولسوء الحظ، لا تشارك جميع الدول الأعضاء هذا الرأي. ويشعر وفد بلده بخيبة أمل بالغة إزاء استمرار الجمهورية العربية السورية في تجاهل الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

تأييد القرار المتعلق بالجلولان السوري المحتل، إذ أن من شأن أي تردد أن يوجه رسالة خاطئة. ومن غير الصحيح أنه جرى تهريب أسلحة من بلده إلى لبنان؛ وفي الواقع، لم يرد أي ادعاء من هذا القبيل في تقارير الأمم المتحدة أو في بيانات المسؤولين اللبنانيين.

إنجاز عمل لجنة الشؤون السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الجزء الرئيسي من الدورة الحادية والستين للجمعية العامة

٣٣ - الرئيس: أعلن أن لجنة الشؤون السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، اللجنة الرابعة، قد أنجزت عملها في الجزء الرئيسي من الدورة الحادية والستين للجمعية العامة.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/١٦.

الأرض. وعلاوة على ذلك، فإنه يشجب الأفعال الفلسطينية، بما في ذلك التفجيرات الانتحارية أو إطلاق الصواريخ.

٣١ - السيدة رشيد (المراقبة عن فلسطين): قالت إن الدول الأعضاء أظهرت التزامها الراسخ بالقانون الدولي في ضوء الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني تحت الاحتلال الإسرائيلي. وما زالت المساعدة التي تقدمها الأونروا للاجئين الفلسطينيين ضرورية. ورحبت بإعادة تأكيد حق اللاجئين في العودة وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣). واستطردت قائلة إنه لا يمكن إيجاد حل سلمي للنزاع إلا بمعالجة مخمة اللاجئين. ومشاريع القرارات التي اعتمدت توا بشأن الممارسات الإسرائيلية تتناول الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان من جانب السلطة القائمة بالاحتلال، التي سببت معاناة كبيرة للسكان المدنيين الفلسطينيين. كما أنها أعادت تأكيد انطباق القانون الدولي. وإسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، يجب أن تتقيد بالقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وقرارات الأمم المتحدة. وما من شك في أن التقيد بالقانون الدولي سيؤدي إلى إنهاء النزاع.

٣٢ - السيد طالب (الجمهورية العربية السورية): قال إن الدول الأعضاء أظهرت رفضها لمبدأ الاحتلال وانتهاكات حقوق الإنسان ووجهت رسالة إلى إسرائيل بأن محاولاتها لضم الجلولان السوري المحتل بفرض ولايتها القضائية وتوسيع المستوطنات والقيام بممارسات عنصرية باطلة ولاغية. وباعتماد القرارات، أعادت الدول الأعضاء تأكيد أهمية عمل اللجنة في التحقيق في الممارسات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة. وأية محاولة لإضعاف اللجنة تشكل ذريعة للسماح لإسرائيل بمواصلة انتهاكاتها للقانون الدولي. وقد أعاد بلده تأكيد تأييده لإيجاد تسوية لتحقيق سلام عادل ودائم؛ وقد ردت إسرائيل بمراوغة وواصلت ممارساتها في الأراضي المحتلة. ولسوء الحظ أن بعض الوفود اختارت عدم